



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بالقصر الكبير أنه سيتم بتاريخ **2025/09/03** على الساعة **11h30** صباحا بمقر **النظرة الكائن بإقامة ابتسام 2 - أ - طريق العر لش القصر الكبير** إجراء سمسرة عمومية علنية لكراء القطع الأرضية الحبسية التابعة لنيابة الضواحي على أساس الاستغلال الفلاحي لمدة **ست (6) سنوات غير قابلة للتجديد** حسب البيان التالي:

رت	اسم الملك	الرمز المعلوماتي	العنوان	المساحة	المشتملات	المرجع العقاري	مدة الاستغلال	مبلغ ضمان المشاركة	مبلغ انطلاق السمسرة
1	P6 46/32K	67127	ضواحي مدينة القصر الكبير	20 هـ 39 أر 15 س	قطعة فلاحية عارية	جزء من الرسم العقاري عدد 36/14956	ست سنوات غير قابلة للتجديد	180.000.00 د	180.000.00 د
2	641/41 C مكرر	67145	ضواحي مدينة القصر الكبير	11 هـ 58 أر 35 س	قطعة فلاحية عارية	R 4633/19	ست سنوات غير قابلة للتجديد	40.000.00 د	40.000.00 د
3	642/41C	67148	ضواحي مدينة القصر الكبير	03 هـ 96 أر 95 س	قطعة فلاحية عارية	R 4633/19	ست سنوات غير قابلة للتجديد	15000.00 د	15000.00 د
4	639/41 C	67147	ضواحي مدينة القصر الكبير	07 هـ 85 أر 08 س	قطعة فلاحية عارية	R 4633/19	ست سنوات غير قابلة للتجديد	30.000.00 د	30.000.00 د
5	636/40C 637/40C 638/40C	67138 67237 67238	ضواحي مدينة القصر الكبير	02 هـ 26 أر 03 س	قطعة فلاحية عارية	R 4633/19	ست سنوات غير قابلة للتجديد	10.000.00 د	10.000.00 د
6	السوينة	67113	ضواحي مدينة القصر الكبير	04 هـ 99 أر 80 س	قطعة فلاحية عارية	T 17775/36	ست سنوات غير قابلة للتجديد	10.000.00 د	10.000.00 د
7	924/58C	67151	ضواحي مدينة القصر الكبير	01 هـ 79 أر 36 س	قطعة فلاحية عارية	R 4633/19	ست سنوات غير قابلة للتجديد	6000.00 د	6000.00 د

وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (8 أبريل 2013) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف.

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، وفق الشروط التالية:

1. لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف العامة والمترايين على الأملاك الحبسية والمنازعين لها؛
2. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره؛
3. يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحبسي موضوع السمسرة (موقعه، محتوياته، حالته..)؛
4. الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة لممثلي الشركات، إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري؛

5. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛

6. أداء الراسية عليه السمسرة فورا لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة، والذي تعادل قيمته مبلغ رسو السمسرة يضاف إليه واجب 5%؛

7. أداء مبلغ الكراء السنوي يضاف إليه واجب 5% من طرف الراسية عليه السمسرة عند إبرام العقد؛

وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظرة أثناء أوقات العمل الإدارية

أو على الهاتف رقم 05-39-91-95-72 والسلام./.

